فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ودوره في تأهيل الداعية

د. شبيب بن حسن الحقباني (*)

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له. وأشهد أن محمداً عبدُه ورسولُه.

قال -تعالى-: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾[1]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾﴾[2].

(*) الأستاذ المساعد في قسم الحسبة والرقابة بالمعهد العالي للدعوة والاحتساب بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.

(١) سورة آل عمران، آية: ١٠٢.

(٢) سورة النساء، آية: ١.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾[1] .

أما بعد:

فشعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هي عبارة عن جزأين لا ينفكان عن بعضهما ولا بد لكل مشتغل بعلم الحسبة أن يراعي هذين الجزأين المكونين لهذه الشعيرة، ولا ينبغي أن يعنى بجانب دون الأخذ بالجانب الآخر فالأمر بالمعروف جزء والنهي عن المنكر جزء آخر.

فهما جزآن مكملان لبعضهما كما أسلفت، ولموضوع فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مزية عظيمة في تدارك ما يقع من الدعاة وله مزية أخرى في تصويب ما يقع فيه المحتسبون من أخطاء.

لذا وجب علينا عند تأهيل الداعية إلى الله -تعالى- أن نستحضر فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإدراكاته ومآلاته ومجالاته .

وسوف أقدم هذا البحث الذي يعنى بهذين الجانبين

- **جانب فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .**
- **وجانب التأهيل الكامل للداعية .**

وبما أن الأمر منصب على ركن واحد من أركان الدعوة وهو ركن الداعية فإني لا أجد مجالاً لربط بقية الأركان بهذا لموضوع بل سينصب اهتمامي على هذين الجانبين فقط وما له علاقة مباشرة بهما:

(١) سورة الأحزاب، الآيتان: (٧٠/٧١).

وستكون خطة البحث بالصيغة التالية:

تقسيمات الدراسة:

- المقدمة المنهجية المشتملة على أهمية الموضوع وأسباب اختياره .
- التعريف بمصطلحات عنوان الدراسة .
- أهداف الدراسة .
- تساؤلات الدراسة.
- الدراسات السابقة .
- منهج الدراسة .
- **الفصل الأول: بيان مكانة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وحكمه في الإسلام.**
- المبحث الأول: مكانة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- المبحث الثاني: حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .
- **الفصل الثاني: أنواع التأهيل للداعية وضوابط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المؤثرة في التأهيل .**
- المبحث الأول: أنواع التأهيل المطلوبة للداعية.
- المبحث الثاني: ضوابط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المؤثرة في تأهيل الداعية.
- الخاتمة وفيها أبرز التوصيات والنتائج .

- **أهمية الموضوع وأسباب اختياره:**

تظهر أهمية الموضوع المختار- هنا- من أهمية الركنين المكونين له ففيه عنصر الفقه

بشعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المتجلية في الآيات الصريحة والأحاديث الصحيحة حيث جاءت الآيات دالة على عظم شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في أكثر من موضع وكذلك الشأن بفقه هذه الشعيرة وفقه الشعيرة المراد به فهمها على الوجه اللائق بالشرع الحنيف وفهم تطبيقاتها في واقع الحياة وكل الأمرين لهما علاقة وطيدة تكاملية مع تأهيل الدعاة في الميدان للدعوة إلى الله -تعالى- على بصيرة؛ لهذا كله سيسعى البحث- هنا- لبيان العلاقة بين هذين المكونين الرئيسين لهذه الشعيرة والدعوة إلى الله -تعالى-، ومن الأدلة على بيان فضيلة فهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قوله -تعالى-: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾ ﴾[1] .

قال الرازي: اعلم أنه -تعالى - حكى عن المنافقين في هذه الآية نوعا آخر من الأعمال الفاسدة وهو أنه إذا جاءهم الخبر بأمر من الأمور، سواء كان ذلك الأمر من باب الأمن أو من باب الخوف أذاعوه وأفشوه، وكان ذلك سبب الضرر من وجوه:

الوجه الأول: أن مثل هذه الإرجافات لا تنفك عن الكذب الكثير.

والوجه الثاني: أنه إن كان ذلك الخبر في جانب الأمن زادوا فيه زيادات كثيرة فإذا لم توجد تلك الزيادات أورث ذلك شبهة للضعفاء في صدق الرسول ﷺ؛ لأن المنافقين كانوا يروون تلك الإرجافات عن الرسولﷺ وإن كان ذلك في جانب الخوف تشوش الأمر بسببه على ضعفاء المسلمين ووقعوا عنده في الحيرة والاضطراب فكانت تلك الإرجافات سبباً للفتنة من هذا الوجه.

(١) سورة النساء: آية ٨٣.

الوجه الثالث: وهو أن الإرجاف سبب لتوفير الدواعي على البحث الشديد والاستقصاء التام وذلك سبب لظهور الأسرار وذلك مما لا يوافق مصلحة المدينة.

الوجه الرابع: أن العداوة الشديدة كانت قائمة بين المسلمين وبين الكفار وكان كل واحد من الفريقين في إعداد آلات الحرب وفي انتهاز الفرصة فيه، فكل ما كان آمناً لأحد الفريقين كان خوفاً للفريق الثاني فإن وقع خبر الأمن للمسلمين وحصول العسكر وآلات الحرب لهم أرجف المنافقون بذلك فوصل الخبر في أسرع مدة إلى الكفار، فأخذوا في التحصن من المسلمين، وفي الاحتراز عن استيلائهم عليهم وإن وقع خبر الخوف للمسلمين بالغوا في ذلك وزادوا فيه وألقوا الرعب في قلوب الضعفة والمساكين، فظهر من هذا أن ذلك الإرجاف كان منشأً للفتن والآفات من كل الوجوه ولما كان الأمر كذلك ذم الله تلك الإذاعة وذلك التشهير ومنعهم منه ثم قال -تعالى -عد ذلك تجلية للفهم الذي ينبغي أن يكون وإمعاناً في تأييد الفهم الصحيح الذي ينبغي على كل من تولى سلطة في شؤون العامة أن يراعيه سواء كان ذلك إعلاميا أو دعويا أو حزبيا قال -عز وجل-:﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ ﴾ .

قال الرازي: وفيه مسائل:

المسألة الأولى في أُوْلِي الأمر قولان: **أحدهما** إلى ذوي العلم والرأي منهم.

والثاني إلى أمراء السرايا. وهؤلاء رجحوا هذا القول على الأول. قالوا: لأن أولي الأمر الذين لهم أمر على الناس وأهل العلم ليسوا كذلك إنما الأمراء هم الموصوفون بأن لهم أمراً على الناس

وأجيب عنه: بأن العلماء إذا كانوا عالمين بأوامر الله ونواهيه وكان يجب على

غيرهم قبول قولهم لم يبعد أن يسموا أولي الأمر من هذا الوجه والذي يدل عليه قوله -تعالى-: ﴿لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾[1].

فأوجب الحذر بإنذارهم، وألزم المنذرين قبول قولهم، فجاز لهذا المعنى إطلاق اسم أولي الأمر عليهم[2].

المسألة الثانية: الاستنباط في اللغة الاستخراج يقال: استنبط الفقيه إذا استخرج الفقه الباطن باجتهاده وفهمه[3] وأصله من النبط وهو الماء الذي يخرج من البئر أول ما تحفر والنبط إنما سموا نبطاً؛ لاستنباطهم الماء من الأرض.

المسألة الثالثة: في قوله: ﴿الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ قولان: الأول أنهم هم أولئك المنافقون المذيعون والتقدير ولو أن هؤلاء المنافقين المذيعين ردوا أمر الأمن والخوف إلى الرسول ﷺ وإلى أولي الأمر وطلبوا معرفة الحال فيه من جهتهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم وهم هؤلاء المنافقون المذيعون منهم أي من جانب الرسول ﷺ ومن جانب أولي الأمر.

القول الثاني: أنهم طائفة من أولي الأمر والتقدير: ولو أن المنافقين ردوه إلى الرسولﷺ وإلى أولي الأمر لكان علمه حاصلاً عند من يستنبط هذه الوقائع من أولي

(١) سورة التوبة، جزء من آية: ١٢٢.

(٢) التفسير الكبير المسمى مفاتيح الغيب للرازي من ١٠/١٥٨- ١٠/١٥٩، للمؤلف: الإمام العالم العلامة والحبر البحر الفهامة فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت.

(٣) وهذا ما أعنيه في هذه الدراسة إذ ليس المراد مقتصراً هنا على المعرفة فقط بل على الفهم والتطبيق للمعلومة الصائبة في المكان الصائب والزمن الصائب والتي من خلالها يتم التأهيل للداعية.

الأمر وذلك لأن أولي الأمر فريقان بعضهم من يكون مستنبطا وبعضهم من لا يكون كذلك فقوله مِنْهُمْ يعني لعلمه الذين يستنبطون المخفيات من طوائف أولي الأمر.

فان قيل: إذا كان الذين أمرهم الله برد هذه الأخبار إلى الرسول وإلى أولي الأمر هم المنافقون فكيف جعل أولي الأمر منهم في قوله: ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾ .

قلنا: إنما جعل أولي الأمر منهم على حسب الظاهر؛ لأن المنافقين يظهرون من أنفسهم أنهم يؤمنون ونظيره قوله –تعالى–: ﴿وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ﴾ والله أعلم[1].

المسألة الرابعة: دلت هذه الآية على أن القياس حجة في الشرع؛ وذلك لأن قوله –تعالى–:﴿ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾صفة لأولي الأمر وقد أوجب الله –تعالى –على الذين يجيئهم أمر من الأمن أو الخوف أن يرجعوا في معرفته إليهم ولا يخلوا إما أن يرجعوا إليهم في معرفة هذه الوقائع مع حصول النص فيها أولا، مع حصول النص فيها والأول باطل؛ لأن على هذا التقدير لا يبقى الاستنباط؛ لأن من روى النص في واقعة لا يقال: إنه استنبط الحكم فثبت أن الله أمر المكلف برد الواقعة إلى من يستنبط الحكم فيها، ولولا أن الاستنباط حجة لما أمر المكلف بذلك فثبت أن الاستنباط حجة.

والقياس إما استنباط أو داخل فيه، فوجب أن يكون حجة. إذا ثبت هذا فنقول: الآية دالة على أمور **أحدها:** أن في أحكام الحوادث ما لا يُعرف بالنص بل بالاستنباط. **وثانيها:** أن الاستنباط حجة. **وثالثها:** أن العامي يجب عليه تقليد العلماء في أحكام الحوادث. **ورابعها:** أن النبي ﷺ كان مكلفاً باستنباط الأحكام؛ لأنه –تعالى –أمر بالرد إلى الرسولﷺ وإلى أولي الأمر[2].

(١) التفسير الكبير للرازي ١٠/١٥٩.

(٢) التفسير الكبير المسمى مفاتيح الغيب للرازي من ١٠/١٥٨- ١٠/١٥٩.

فالفهم لمرادات الشارع الحكيم مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية العظمى ويتبين هذا الفهم في هذه الشعيرة من خلال هذه الدراسة – بمشيئة الله –تعالى –ولهذه الآية سالفة الذكر والاستنباطات منها مما يدل على فضيلة الفهم للشريعة الإسلامية أضراب كثر منها على سبيل المثال لا الحصر، قوله –تعالى–: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٩٤﴾ ﴾[1].

وقوله –تعالى–: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ﴿٦﴾ ﴾[2].

فالفهم مراد في شرع الله –عز وجل–؛ لذا وجب على الآمرين بالمعروف أن يعنوا بجانب فهم هذه الشعيرة وتحقيق مقاصدها وضبط قواعدها وشروطها وأركانها ليؤدوا التأهيل الكامل المتكامل في بناء وتأهيل الدعاة؛ لما بيناه من علاقة وطيدة ووشائج عظيمة بين هذين الركنين العظيمين.

وأستطيع بعد هذه المقدمة والتمهيد أن ألخص **أسباب اختيار هذا الموضوع في النقاط التالية:**

١. حاجة المتخصصين لمعرفة القواعد التي تبنى عليها شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
٢. حاجة المحتسبين والدعاة لمعرفتهم بالعلاقة بين الحسبة والدعوة.
٣. ضعف العناية بفقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(١) سورة النساء آية: ٩٤.
(٢) سورة الحجرات آية: ٦.

٤. الجهل بالأثر المترتب على الفهم الأصيل للقواعد الشرعية الضابطة لموضوع تأهيل الدعاة.

التعريف بمصطلحات عنوان الدراسة:

الفقه في اللغة: الفِقْهُ بالكسر: العِلْمُ بالشيءِ والفَهْمُ له والفِطْنَةُ وغَلَبَ علىْ عِلمِ الدينِ لشَرَفِهِ(١).

الفقه في الاصطلاح: هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية(٢).

التأهيل في اللغة: يقال في اللغة: هو أَهْلٌ لِكذا. أي: مُستَوْجِبٌ له، ومُسْتَحِقٌّ. ومنه قولُه –تعالى–: ﴿وَمَا يَذْكُرُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ هُوَ أَهْلُ ٱلتَّقْوَىٰ وَأَهْلُ ٱلْمَغْفِرَةِ ﴿٥٦﴾﴾(٣). لِلواحِدِ والجَمِيع وأَهَّلَهُ لذلك تَأْهِيلاً، وآهَلَهُ بالمَدّ: رآه لَه أَهْلاً ومُستَحِقّاً، أو جَعله أَهْلاً لذلك. واسْتَأْهَلَه. أي: اسْتَوْجَبَه(٤).

والمراد به في الدراسة: (تأهيل الداعية). أي: العمل على تطوير قدراته ليكون مستحقاً لأن يتبوأ منصب الدعوة إلى الله –تعالى–.

ويعالج هذا التأهيل الأمور العلمية والعملية والنفسية؛ وذلك سعيا لتسديد شخصيته وإكمال نقصه من جميع الجوانب التي تدعو الحاجة لتسديدها.

---

(١) القاموس المحيط، المؤلف: محمد بن يعقوب الفيروز آبادي ١٦١٤/١ مادة (فقه).

(٢) التعريفات المؤلف: علي بن محمد بن علي الجرجاني تحقيق: إبراهيم الأبياري الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت الطبعة الأولى /١٤٠٥هـ ٢١٦/١ .

(٣) سورة المدثر: ٥٦.

(٤) تاج العروس من جواهر القاموس المؤلف: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى الزَّبيدي تحقيق: مجموعة من المحققين الناشر: دار الهداية ٤٢/٢٨.

أهداف الدراسة:

١. بيان مكانة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

٢. التعريف بحكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٣. التعرف على أنواع التأهيل التي ينبغي توفرها في الداعية.

٤. التعرف على ضوابط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المؤثرة في تأهيل الداعية.

تساؤلات الدراسة:

١. ما مكانة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟

٢. ما حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟

٣. ما أنواع التأهيل التي ينبغي توفرها في الداعية إلى الله –تعالى–؟

٤. ما ضوابط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المؤثرة في تأهيل الداعية؟

الدراسات السابقة:

من خلال الاطلاع على الكثير من مصادر المعرفة وقوالب المعلومات في الجامعات الأكاديمية والطرفيات العلمية والمكتبات المتخصصة لم يتم العثور على دراسة علمية تصب في نفس الهدف الذي يرمي إليه الباحث من خلال دراسته.

منهج الدراسة:

سيتبع الباحث هنا المنهج الاستقرائي الذي هو المنهج الذي يستخدمه الإنسان للتحقق من صدق المعرفة الجزئية بالاعتماد على الملاحظة والتجربة الحسية [(١)].

* * *

(١) أساسيات البحث العلمي في التربية والعلوم الإنسانية للمؤلفين: د.أحمد بن سليمان عودة ود. فتحي حسن ملكاوي، مكتبة المنار ١٤٠٨هـ ص ٢٧.

الفصل الأول
بيان مكانة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وحكمه في الإسلام

المبحث الأول: بيان مكانة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أقوى دعائم تكوين الدولة المسلمة التي تقوم على تطبيق شرع الله الحكيم والذي جاء فيه أفضلية هذه الملة على غيرها من الملل حيث فضلها الله ﷻ على سائر الأمم لإقامتها شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

❁ قال الله –تعالى-: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ۗ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١١٠﴾ ﴾[1].

عن السدي في قوله –تعالى-: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ قال: قال عمر بن الخطاب ﷺ: لو شاء الله لقال أنتم، فكنا كلنا، ولكن قال: ﴿ كُنْتُمْ ﴾ في خاصة من أصحاب رسول الله ﷺ، ومن صنع مثل صنيعهم، كانوا خير أمة أخرجت للناس يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر[2].

قال البخاري: حدثنا محمد بن يوسف، عن سفيان، عن مَيْسَرة، عن أبي حازم، عن

(١) سورة آل عمران، آية: ١١٠.

(٢) جامع البيان في تفسير القرآن للطبري المؤلف: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (٢٢٤ - ٣١٠) المحقق: مكتب التحقيق بدار هجر. الناشر: دار هجر. الطبعة: الأولى، ٦٧١/٥.

أبي هريرة ﷺ: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ قال: خَيْرَ الناس للناس، تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الإسلام[١].

۞ وقال -تعالى-: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ ﴾[٢].

قال أبو جعفر: يعني بذلك -جل ثناؤه-: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ ﴾ أيها المؤمنون وقوله: ﴿ أُمَّةٌ ﴾ يقول: جماعة، ﴿ يَدْعُونَ ﴾ الناس ﴿ إِلَى الْخَيْرِ ﴾، يعني: إلى الإسلام وشرائعه[٣].

قال القرطبي: و(من) في قوله: ﴿ مِنْكُمْ ﴾ للتبعيض، ومعناه أن الأمرين يجب أن يكونوا علماء وليس كل الناس علماء. وقيل: لبيان الجنس، والمعنى لتكونوا كلكم كذلك. قلتُ: القول الأول أصح، فإنه يدل على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض على الكفاية، وقد عينهم الله -تعالى -بقوله: ﴿ الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ ﴾[٤]. وليس كل الناس مُكّنوا.

وقرأ ابن الزبير: "﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ ﴾ **ويستعينون الله على ما أصابهم**" وهذه الآية دالة على فضيلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهو أخص أوصاف المؤمنين.

---

(١) صحيح البخاري، كتاب: بدء الوحي، باب: كنتم خير أمة أخرجت للناس،٦/٤٧ برقم ٤٥٥٧.
(٢) سورة آل عمران، آية: ١٠٤.
(٣) جامع البيان في تفسير القرآن للطبري ٧/٩٠.
(٤) سورة الحج من الآية: ٤١.

﴿وقال –تعالى–: ﴿ ۞ لَيْسُوا۟ سَوَآءً ۗ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴿١١٣﴾ ﴾[1].

قال الطبري –رحمه الله–: أي ليس هؤلاء سواء، المؤمنون منهم والكافرون، ثم ابتدأ الخبر جل ثناؤه عن صفة الفرقة المؤمنة من أهل الكتاب ومدحهم وأثنى عليهم بعدما وصف الفرقة الفاسقة منهم بما وصفها به من الهلع ونخب الجنان، ومحالفة الذل والصغار، وملازمة الفاقة والمسكنة، وتحمل خزي الدنيا وفضيحة الآخرة، فقال: ﴿ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴾... الآيات الثلاث، إلى قوله: ﴿ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُتَّقِينَ ﴾[2]. فاتصاف الفرقة المؤمنة بصفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دون غيرها من سائر الصفات للمؤمنين، دليل جلي على أهميتها، وبيان منزلتها في تكوين شخصية المؤمن، حيث ميزها بالذكر عن سائر الصفات الأخرى، التي ورد ذكرها في أكثر من موطن من كتابه العزيز.

﴿وقال –تعالى–: ﴿ ۞ لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍۭ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾ ﴾[3].

قال الطبري– رحمه الله–: يعني– جل ثناؤه– بقوله: ﴿ ۞ لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ ﴾ لا خير في كثير من نجوى الناس جميعا ﴿ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ ﴾

(١) سورة آل عمران: ١١٣ – ١١٤.
(٢) جامع البيان في تفسير القرآن، للطبري ١١٩/٧.
(٣) سورة النساء: ١١٤.

والمعروف: هو كل ما أمر الله به أو ندب إليه من أعمال البر والخير ﴿ أَوْ إِصْلَٰحٍۭ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ﴾ وهو الإصلاح بين المتباينين أو المختصمين بما أباح الله الإصلاح بينهما ليتراجعا إلى ما فيه الألفة واجتماع الكلمة على ما أذن الله وأمر به[١].

وقد حض القرآن على الإصلاح بين الناس سواء أكانوا جماعات أم أفرادا لأن التخاصم والتنازع يؤدى إلى انتشار العداوات والمفاسد بين الناس. قال -تعالى-: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾ ﴾[٢] وقد ساق الإمام ابن كثير جملة من الأحاديث التي تحض على الإصلاح بين الناس ومن ذلك ما رواه ابن مردويه عن محمد بن يزيد بن حنيش قال: دخلنا على سفيان الثوري نعوده. فدخل علينا سعيد بن حسان فقال له الثوري الحديث الذي كنت حدثتنيه عن أم صالح اردده علي. فقال: حدثتني أم صالح عن صفية بنت شيبة عن أم حبيبة قالت: قال رسول اللّه ﷺ: «كلام ابن آدم كله عليه لا له. إلا ذكر اللّه -تعالى- أو أمر بمعروف أو نهى عن منكر». فقال سفيان: أو ما سمعت اللّه في كتابه يقول: ﴿ لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍۭ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾ ﴾[٣] فهو هذا بعينه[٤][٥].

وقال -تعالى-: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ

(١) جامع البيان في تفسير القرآن للطبري ٤٨١/٧.
(٢) سورة الحجرات: ١٠.
(٣) سورة النساء: ١١٤ .
(٤) التفسير الوسيط للقرآن الكريم المؤلف: د. محمد سيد طنطاوى (شيخ الأزهر) ٣٠٨/٣.
(٥) انظر: مسند أبي يعلى المؤلف: أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي الناشر: دار المأمون للتراث – دمشق الطبعة الأولى، ١٤٠٤ – ١٩٨٤ تحقيق: حسين سليم أسد وقال المحقق: إسناده حسن .

﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾﴾[1].

فجعل -تعالى - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرقا بين المؤمنين والمنافقين؛ فدل على أن أخص أوصاف المؤمن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ورأسها الدعاء إلى الإسلام والقتال عليه[2].

قال الفقيه تعليقاً على قوله - عز اسمه- ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ﴾ ذكر عن أبي سعيد الفاريابي أنه قال: سيرحمهم الله في خمسة مواضع: عند الموت وسكراته، وفي القبر وظلماته، وعند الكتاب وحسراته، وعند الميزان ونداماته، وعند الوقوف بين يدي الله -تعالى -وسؤالاته[3].

وقال -جل في علاه-:﴿ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴿٤١﴾﴾[4].

أخرج عَبد بن حُمَيد، وَابن المنذر، وَابن أبي حاتم عن أبي العالية في الآية، قال: كان أمرهم بالمعروف أنهم دعوا إلى الله وحده وعبادته لا شريك له، وكان نهيهم أنهم نهوا عن عبادة الشيطان، وعبادة الأوثان[5].

(١) سورة التوبة: ٧١.
(٢) جامع لطائف التفسير، المؤلف: عبد الرحمن بن محمد القماش ١٢٤/١٢.
(٣) بحر العلوم المؤلف: أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (المتوفى: ٣٧٣هـ) ٢٤٨/٢.
(٤) سورة الحج: ٤١.
(٥) الدر المنثور في التفسير بالمأثور المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ت: (٩١١هـ) تحقيق: مركز هجر للبحوث الناشر: دار هجر، مصر سنة النشر: ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م .

قال الطبري: فمن دعا إلى الله من الناس كلهم فقد أمر بالمعروف، ومن نهى عن عبادة الأوثان وعبادة الشيطان فقد نهى عن المنكر[١].

ومن السنة المطهرة:

۞ ما جاء عن عمرو بن حارثة عن أبي أمية الشعباني قال: سألت أبا ثعلبة عن هذه الآية﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ جَمِيعٗا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ١٠٥ ﴾[٢] فقال أبو ثعلبة: لقد سألت عنها خبيراً، أنا سألت عنها رسول الله ﷺ قبلاً فقال: **"يا أبا ثعلبة مروا بالمعروف، وتناهوا عن المنكر، فإذا رأيت شحا مطاعا، وهوىً متبعاً، ودنيا مؤثرةً، ورأيت أمرا لابد لك من طلبه، فعليك نفسك ودعهم وعوامهم فإن وراءكم أيام الصبر صبر فيهن كقبض على الجمر للعامل فيهن أجر خمسين يعمل مثل عمله"**[٣].

فالمقصود بالسؤال: أنه قد يفهم منها أن الإنسان إذا اهتدى لا يضره ضلال غيره إذا ضل، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ليس بالواجب، ولكن سبق أن مر حديث أبي بكر رضي الله عنه، حيث قال: إنكم تقرءون هذه الآية وتضعونها في غير موضعها، ثم بين أن المقصود من ذلك بعد أن يأمر الإنسان وينهى، وليس معنى ذلك أنه يترك الأمر والنهي، ولكنه إذا أدى ما عليه فعند ذلك لا يضره ضلال من ضل إذا اهتدى. أما أن يترك الأمر والنهي ويكفيه أن يكون قد اهتدى، فهذا ليس بصحيح، ولهذا

(١) جامع البيان في تفسير القرآن للطبري، ٦٥٢/١٨.

(٢) سورة المائدة: ١٠٥.

(٣) المستدرك على الصحيحين المؤلف: محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠ تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه وعلق عليه الذهبي في التلخيص وقال: صحيح.

استنتج من قوله: ﴿ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ﴾[1] أن الاهتداء يقتضي أن يهدي غيره، وأن يرشد غيره، وأن يأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر. فلما سأل هذا الرجل أبا ثعلبة الخشني ﷺ قال: لقد سألت خبيراً، يعني: عندي علم في هذه الآية. فيريد أن يؤكد له أن الجواب عنده، وأنه سأل من عنده علم، ثم أخبر أنه سأل النبي ﷺ عن ذلك[2].

وقوله: (**بل ائتمروا بالمعروف**). يعني: ليأمر بعضكم بعضا بالمعروف، ولينه بعضكم بعضاً عن المنكر، ولا يمسك الإنسان عن الأمر والنهي، ويتعلل بأنه قد اهتدى، وأنه لا يضره من ضل إذا اهتدى، بل عليه أن يأمر وينهى، وبعد ذلك يكون قد أدى الذي عليه، ويكون مأجورا على أمره ونهيه، وإن حصل أن استجيب له فذلك هو المطلوب، وذلك خير على خير، وإن لم يحصل أن استجيب له فإنه مأجور على نصحه وأمره ونهيه، وبذله الخير لغيره[3].

قوله: (**حتى إذا رأيت شحاً مطاعا**). يعني: أن الناس غلب عليهم الشح والحرص على المال، والتنافس في تحصيله، والشح: بمعنى البخل، بل هو أشد البخل؛ ولهذا يقول الله ﷻ: ﴿ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾[4]. والبخل عام وخاص؛ لأنه يطلق على بعض أفراد البخل ويقال له: شح، وليست كل أفراد البخل شحاً، وإنما يقال للجميع بخل، ويقال لكل ما كان أشد من غيره شح.

قوله: (**وهوى متبعا**) يعني: أن الناس اتبعوا أهواءهم، ولم يتبعوا ما جاء عن الله وعن رسوله ﷺ، بل أعرضوا عن كتاب الله وعن سنة رسوله ﷺ، وما كان عليه الصحابة الكرام رضي الله -تعالى- عنهم وأرضاهم.

---

(١) سورة المائدة، جزء من آية: ١٠٥.
(٢) شرح سنن أبي داود المؤلف: عبد المحسن العباد ٢٥/ ١٧٣-١٧٧.
(٣) شرح سنن أبي داود المؤلف: عبد المحسن العباد ٢٥/ ١٧٣-١٧٧.
(٤) سورة من الحشر:٩.

قوله: (**ودنيا مؤثرة**). يعني: أن الناس يؤثرونها ويحرصون عليها، ويؤثرون العاجلة على الآجلة، ويحبون العاجلة ولا يهتمون بالآجلة، بل ترى الإنسان يؤثر الدنيا على الآخرة، ويحرص عليها ويغفل عن الآخرة.

قوله: (**وإعجاب كل ذي رأي برأيه**). أي: أن يعجب الإنسان برأيه ولا يعول على نصوص الكتاب والسنة، وإنما يعول على رأيه، والحق هو التعويل على ما جاء في الكتاب والسنة، واطراح الآراء إذا كانت مخالفة لما جاء في الكتاب والسنة.

قوله: (**فعليك بنفسك، ودع عنك أمر العوام**). يعني: عند ذلك عليك أن تجتهد في خلاصك ونجاتك، وتدع عنك الناس؛ وذلك لقلة الجدوى والفائدة؛ لأنها حصلت هذه الأمور التي انشغلوا بها عن الاستجابة والالتزام بما جاء عن الله وعن رسوله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه[1].

قوله: (**فإن من ورائكم أيام الصبر**). يعني: إن من ورائكم أياما الصبر فيها عظيم، ومما يحصل من فتن في تلك الأيام فالقابض على دينه فيها كالقابض على الجمر، يعني: من شدة الأهوال والفتن، فالذي يكون على الجادة يكون غريباً بين الناس، والقابض على دينه فيها كالقابض على الجمر.

قوله: (**فإن من ورائكم أيام الصبر، الصبر فيه مثل قبضٍ على الجمر**). الذي يقبض على الجمر تجده يتململ ولا يستطيع أن يبقي الجمر في يده، بل يريد أن يتخلص منه، فالذي يصبر على دينه في ذلك الزمان كالقابض على الجمر، ومعناه: أن فيه شدة، والجمر يحرقه ويؤلمه، ولكنه مع ذلك متمسك بدينه كصبر القابض على الجمر.

(١) شرح سنن أبي داود المؤلف: عبد المحسن العباد ٢٥/ ١٧٣-١٧٧.

قوله: (للعامل فيهم مثل أجر خمسين رجلا يعملون مثل عمله). (للعامل فيهم) يعني: في ذلك الوقت، (مثل أجر خمسين يعملون مثل عمله) وزاد أحد الرواة في الرواية: (قيل: منهم؟ قال: بل منكم)، يخاطب النبي ﷺ بذلك أصحابه ﷺ، ومعلوم أن الصحابة ﷺ أعمالهم أفضل من غيرهم، وأن أي شخص من الصحابة هو أفضل من أي شخص يجيء بعدهم من التابعين وأتباع التابعين ومن بعدهم؛ لأنهم شرفوا بصحبة النبي الكريم عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم، وشرفهم الله بالنظر إلى طلعته، وبسماع حديثه من فمه الشريف، فسمعوا صوته ﷺ، ونقلوا السنة إلى من بعدهم، فهم الحاملون لما جاء عن الله وعن رسوله من الكتاب والسنة، والذين أدوها إلى من بعدهم، فهم الواسطة بين الناس وبين رسول الله ﷺ، ولهذا كل أحد من الرواة يحتاج إلى معرفة حاله، إلا الصحابة فإنه يكفي الواحد منهم شرفا أن يقال: إنه صحابي، ولا يحتاج إلى أن يبحث عن حاله، وهل هو ثقة أو غير ثقة، هذا شيء لا يذكر عند الصحابة، ولهذا لا يوجد في كتب التراجم عند ذكر الصحابي أن يقال: ثقة أو هو كذا.. أو هو كذا.. وإنما يكفيه شرفاً أن يقال: صحابي، أو له صحبة، أو صحب النبي ﷺ، ولهذا فإن المجهول فيهم في حكم المعلوم، ولهذا يكفي أن يقال: عن رجل صحب النبي ﷺ، وأما لو جاء لفظ (رجل) في أثناء الإسناد فإن الحديث يكون بذلك ضعيفاً، وأما الصحابة رضي الله عنهم فالجهالة فيهم لا تؤثر، والمجهول فيهم في حكم المعلوم رضي الله -تعالى - عنهم وأرضاهم. إذاً: ففضلهم لا يدانيهم فيه أحد، والأجر الذي يحصلونه لا يساويه أجر أحد يجيء بعدهم، وذلك لأن العمل القليل منهم لا يعادله عمل الكثير من غيرهم، وذلك ؛لأن الذي حصل منهم إنما هو مع النبي ﷺ، وفي الجهاد مع النبي ﷺ، والذب عن النبي ﷺ، والدفاع عنه ﷺ، وكان الإسلام غريباً في

أول الأمر، وأهله فيهم قلة، ومع ذلك كانوا يتنافسون في الذب عن رسول الله ﷺ، ويتسابقون ويفدونه بأرواحهم وأجسادهم – عليه الصلاة والسلام–، و–رضي الله تعالى عنهم وأرضاهم–، فالأجر الذي يحصله من جاء بعدهم لا يساوي ما حصلوه من الأجر والثواب ولاسيما فيما يتعلق بتبليغهم السنن، فإنهم الذين بلغوا الكتاب والسنة، ومعلوم أن كل من جاء بعدهم وبلغ سنة عن رسول الله ﷺ، فإن ذلك الصحابي الذي بلغ هذه السنة وحفظها عن النبي ﷺ يكون له مثل أجور كل من عمل بهذه السنة من حين تبليغ الصحابي وإرشاده إلى نهاية الدنيا[١] .

۞ عن أبي سعيد الخدري ﷺ عن النبي ﷺ قال: "**إياكم والجلوس على الطرقات. فقالوا: ما لنا بد إنما هي مجالسنا نتحدث فيها، قال: فإذا أبيتم إلا المجالس، فأعطوا الطريق حقها، قالوا: وما حق الطريق؟ قال: غض البصر، وكف الأذى، ورد السلام، وأمر بالمعروف، ونهي عن المنكر**"[٢].

قال الشيخ ابن عثيمين – رحمه الله– تعليقا على هذا الحديث: الرابع الأمر بالمعروف إذا رأيتم أحداً قد قصر في أمر مطلوب منه تأمرونه به. والمعروف كل ما أمر به الشرع وكل ما عرفه الناس وأقروا به مما لا يكون حراما فإنه معروف فمثلاً لو جلستم في الطريق ورأيتم امرأةً كاشفة الوجه فهنا يجب نهيها عن هذا المنكر، رأيتم إنسانا مفرطا تقام الصلاة وهو لا يصلي وأنتم قد صليتم وهو لم يُصلِ تأمرونه أن يصلي مع الجماعة مثلاً.. وهلم جرا تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر. فهذه خمس

(١) شرح سنن أبي داود المؤلف: عبد المحسن العباد ٢٥/ ١٧٣-١٧٧.
(٢) صحيح البخاري، كتاب: بدء الوحي باب: أفنية الدور والجلوس فيها والجلوس على الصعدات، برقم ٢٤٦٥، ٣/١٧٣.

حقوق على من جلسوا في الطرقات ... والله الموفق[1].

۞ عن أبي وائل قال: قيل لأسامة لو أتيت فلانا فكلمته؟ قال: إنكم لترون أني لا أكلمه إلا أسمعكم، إني أكلمه في السر دون أن أفتح بابا لا أكون أول من فتحه، ولا أقول لرجل أن كان عليّ أميراً إنه خير الناس بعد شيء سمعته من رسول الله ﷺ قالوا: وما سمعته يقول؟ قال: سمعته يقول: **"يجاء بالرجل يوم القيامة، فيلقى في النار فتندلق أقتابه في النار، فيدور كما يدور الحمار برحاه، فيجتمع أهل النار عليه، فيقولون: أي فلان ما شأنك؟ أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ قال: كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه وأنهاكم عن المنكر وآتيه"**[2].

قوله: (إنكم لترون أني لا أكلمه). أي: أنكم لتظنون أني لا أكلمه قولة إلا أسمعكم أي أني لا أكلمه إلا بحضوركم وأنتم تسمعون وأسمعكم بضم الهمزة من الإسماع ويروى إلا بسمعكم بصيغة المصدر.

قوله: (إني أكلمه سرا أي في السر دون أن أفتح بابا من أبواب الفتن) حاصله: أكلمه طلباً للمصلحة لا تهييجاً للفتنة؛ لأن المجاهرة على الأمراء بالإنكار يكون فيه نوع القيام عليهم؛ لأن فيه تشنيعا عليهم يؤدي إلى افتراق الكلمة، وتشتيت الجماعة. قوله: (لا أكون أول من فتحه). أي: أول من فتح بابا من أبواب الفتنة. وقوله: (أن كان) بفتح الهمزة. أي: لأن كان.

قوله: (فتندلق أقتابه). أي: تنصب أمعاؤه من جوفه وتخرج من دبره والاندلاق بالدال المهملة والقاف الخروج بالسرعة، ومنه دلق السيف واندلق إذا خرج من غير

(١) شرح رياض الصالحين المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين ١/١٩٢٤.
(٢) صحيح البخاري، كتاب: بدء الوحي، باب: صفة النار وأنها مخلوقة برقم ٤، ٣٢٦٧/١٤٧ وقال: رواه غندر عن شعبة عن الأعمش.

سل. والأقتاب جمع قِتب بالكسر وهي الأمعاء والقتب مؤنثة وتصغيره قتيبة، ومنه سمي الرجل قتيبة.

قوله: (أي فلان) يعني يا فلان.

(ما شأنك) أي ما حالك التي أنت فيها؟

قوله: (ألست) الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار.

قوله: (بالمعروف) وهو اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله -عز وجل- والتقرب إليه والإحسان إلى الناس، وكل ما ندب إليه الشرع ونهى عنه من المحسّنات والمقبّحات وهو من الصفات الغالبة أي أمر معروف بين الناس لا ينكرونه، والمنكر: ضد المعروف وكل ما قبحه الشرع وحرمه وكرهه فهو منكر.

وفي هذا الحديث الأدب مع الأمراء واللطف بهم ووعظهم سرا وتبليغهم قول الناس فيهم؛ ليكفوا عنه. هذا كله إذا أمكن فإن لم يمكن الوعظ سراً فليجعله علانيةً؛ لئلا يضيع الحق لما روى طارق بن شهاب قال: قال رسول الله ﷺ: **"أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر"**[(١)]. وأخرجه الترمذي من حديث أبي سعيد بإسناد حسن قال الطبري معناه إذا أمن على نفسه أو أن يلحقه من البلاء ما لا قبل له به روي ذلك عن ابن مسعود وحذيفة وهو مذهب أسامة ﷺ.

وقال آخرون: الواجب على من رأى منكراً من ذي سلطان أن ينكره علانية كيف أمكنه روي ذلك عن عمر وأبي بن كعب -رضي الله تعالى عنهما-.

(١) مسند الإمام أحمد بن حنبل المؤلف: أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني الناشر: مؤسسة قرطبة – القاهرة ١٩/٣ وقال شعيب الارناؤوط: إسناده ضعيف. وقال الحاكم: هذا حديث تفرد بهذه السياقة علي ابن زيد بن جدعان القرشي، عن أبي نضرة . والشيخان رضي الله عنهما لم يحتجا بعلي بن زيد.. انظر المستدرك على الصحيحين ٥٠٦/٤.

وقال آخرون: الواجب أن ينكر بقلبه وينبغي لمن أمر بمعروف أن يكون كامل الخير لا وصم فيه وقد قال شعيب عليه السلام: وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه إلا أنه يجب عند الجماعة أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر من لا يفعل ذينك وقال جماعة من الناس يجب على متعاطي الكأس أن ينهى جماعة الجلاس.

وفي الحديث وصف جهنم بأمر عظيم روى مسلم عن ابن مسعود مرفوعا يؤتى بجهنم يوم القيامة لها سبعون ألف زمام مع كل زمام سبعون ألف ملك يجرونها ولابن وهب عن زيد بن أسلم عن علي رضي الله عنه مرفوعاً فبينما هم يجرونها إذ شردت عليهم شردة فلوا أنهم أدركوها لأحرق من في الجمع[1].

۞ عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: **"يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهى عن المنكر صدقة، ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى"**[2].

قال العيني: قوله: "وأمرُه بالمعروف" هو اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله تعالى، والتقرب إليه، والإحسان إلى الناس، وكل ما ندب إليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبحات، وهو من الصفات العالية. أي: أمر معروف بين الناس إذا رأوه لا ينكرونه، والمعروف: النَصَفَةُ وحُسْن الصحبة مع الأهل وغيرهم من الناس، والمنكر:

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري المؤلف: بدر الدين العيني الحنفي ٣٤/٢٣.

(٢) الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم المؤلف: أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري الناشر: دار الجيل بيروت، دار الآفاق الجديدة – بيروت كتاب: صلاة المسافرين باب: استحباب صلاة الضحى وأن أقلها ركعتان وأكملها ثمان ركعات وأوسطها أربع ركعات أو ست والحث على المحافظة عليها، برقم ١٧٠٤، ١٨٠٥/٢.

ضد ذلك جميعه[١].

المبحث الثاني: حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

إن وظيفة المحتسب في الإسلام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مما ليس من خصائص الولاة والقضاة وأهل الديوان ونحوهم، فعليه أن يأمر العامة بالصلوات الخمس في مواقيتها، ويعاقب من لم يصلّ بالضرب والحبس لا القتل، وعليه أن يتعهد الأئمة والمؤذنين، فمن فرط منهم فيما يجب من حقوق الإمامة، أو خرج عن الأذان المشروع ألزمه بذلك، واستعان فيما يعجز عنه بكل مطاع يعين في ذلك، ويأمر المحتسب بالجمع والجماعات، ويصدق الحديث وأداء الأمانات، وينهى المحتسب عن المنكرات: من الكذب والخيانة، وما يدخل في ذلك من تطفيف المكاييل والميزان، والغش في المعاملات والصناعات، ومن العقود المحرمة، مثل: عقود الربا والميسر، ومثل: بيع الغرر والملامسة والمنابذة والنجس، وربا النسيئة وربا الفضل، وسائر أنواع التدليس، وينهى عن المعاملات الربوية، سواء كانت ثنائية أو ثلاثية، إذا كان المقصود بها أخذ دراهم بدراهم أكثر منها إلى أجل، وينهى أيضا عن تلقي السلع وعن الاحتكار وغير ذلك[٢].

وقد أجمع السلف والخلف على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وحكى ذلك الإجماع غير واحد منهم[٣]؛ ولكن اختلف العلماء في حكم الأمر

(١) شرح سنن أبي داود المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ) المحقق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري الناشر: مكتبة الرشد – الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ -١٩٩٩ م ١٨٢/٥-١٨٣.

(٢) انظر مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية ج٢٨ ص٦٩ -٧٥.

(٣) كابن حزم الظاهري والجصاص في أحكامه والغزالي في الإحياء والنووي في شرحه على صحيح مسلم والشوكاني في تفسيره.

بالمعروف والنهي عن المنكر على قولين: القول الأول: أنه فرض كفاية . وهذا مذهب الجمهور؛ لقوله –تعالى-: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ ﴾[1] فقوله –تعالى-: منكم، (من) للتبعيض .

قال ابن قدامة: "في هذه الآية دليل على أنه فرض على الكفاية لا فرض عين؛ لأنه قال: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ ﴾ ولم يقل: كونوا آمرين بالمعروف" **القول الثاني: أنه فرض عين** لحديث: "إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب"[2].

والراجح والله أعلم القول الأول.

قال ابن النحاس: (الأصل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أنه فرض كفاية ولكنه يصير فرض عين في حالتين:

الأولى: أن لا يعلم به إلا هو.

الثانية: أن لا يتمكن من إزالته إلا هو. قال أبو زكريا النووي –رحمه الله– في شرح صحيح مسلم[3]: "وقد يتعين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، يعني يصير فرض عين، كما إذا كان في موضع لا يعلم به إلا هو، أو لا يتمكن من إزالته إلا هو، وكمن يرى زوجته أو غلامه أو ولده على منكر أو تقصير في المعروف"[4].

---

(١) سورة آل عمران آية:١٠٤.

(٢) الجامع الصحيح سنن الترمذي المؤلف: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون وقال الألباني صحيح انظر: تذييل الألباني على الجامع ٢٥٦/٥ برقم ٣٠٥٧.

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج المؤلف: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة الثانية، ١٣٩٢، ١٣١/١.

(٤) تنبيه الغافلين لابن النحاس ص١٥.

وقال النووي في موضع آخر: "وقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب والسنة وإجماع الأمة وهو أيضا من النصيحة التي هي الدين. ولم يخالف في ذلك إلا بعض الرافضة، ولا يعتد بخلافهم كما قال الإمام أبو المعالي إمام الحرمين: لا يكترث بخلافهم في هذا، فقد أجمع المسلمون عليه قبل أن ينبغ هؤلاء، ووجوبه بالشرع لا بالعقل خلافاً للمعتزلة.

وأما قول الله ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ ﴾[1] فليس مخالفا لما ذكرناه؛ لأن المذهب الصحيح عند المحققين في معنى الآية أنكم إذا فعلتم ما كلفتم به فلا يضركم تقصير غيركم مثل قوله -تعالى -: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰۚ ﴾[2] وإذا كان كذلك فمما كلف به الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإذا فعله ولم يمتثل المخاطب فلا عتب بعد ذلك على الفاعل لكونه أدى ما عليه فإنما عليه الأمر والنهي لا القبول. والله أعلم[3].

ثم إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية إذا قام به بعض الناس سقط الحرج عن الباقين، وإذا تركه الجميع أثم كل من تمكن منه بلا عذر ولا خوف. ثم إنه قد يتعين كما إذا كان في موضع لا يعلم به إلا هو أو لا يتمكن من إزالته إلا هو، وكمن يرى زوجته أو ولده أو غلامه على منكر أو تقصير في المعروف قال العلماء -رضي الله عنهم-: ولا يسقط عن المكلف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لكونه لا يفيد في ظنه بل يجب عليه فعله فإن الذكرى تنفع المؤمنين .

---

(١) سورة المائدة: ١٠٥ .

(٢) سورة الأنعام: من الآية ١٦٤ .

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج المؤلف النووي ٢١/٢.

وقد قدمنا أن الذي عليه الأمر والنهي لا القبول . وكما قال الله ﷻ: ﴿ مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ﴾ ومثل العلماء هذا بمن يرى إنسانا في الحمام أو غيره مكشوف بعض العورة ونحو ذلك – والله أعلم – قال العلماء: ولا يشترط في الآمر والناهي أن يكون كامل الحال ممتثلا ما يأمر به مجتنبا ما ينهى عنه، بل عليه الأمر وإن كان مخلا بما يأمر به، والنهي وإن كان متلبسا بما ينهى عنه ؛ فإنه يجب عليه شيئان: أن يأمر نفسه وينهاها، ويأمر غيره وينهاه، فإذا أخل بأحدهما كيف يباح له الإخلال بالآخر؟

قال العلماء: ولا يختص الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بأصحاب الولايات بل ذلك جائز لآحاد المسلمين . قال إمام الحرمين: والدليل عليه إجماع المسلمين؛ فإن غير الولاة في الصدر الأول، والعصر الذي يليه كانوا يأمرون الولاة بالمعروف، وينهونهم عن المنكر، مع تقرير المسلمين إياهم، وترك توبيخهم على التشاغل بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من غير ولاية – والله أعلم– [1].

لكن من الأمور اللازمة لنجاح الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ليؤدي مؤداه الصحيح وفق المنهج النبوي معرفة متى يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سرا؟ ومتى يكون جهراً؟، وعليه أن يعلم أن الأمر السري لا يعالج علناً، بل يعالج سراً؛ لئلا يفشو المنكر، ولئلا يفتضح فاعله. وإذا كان الأمر ظاهراً فإنه يعالج علناً ولا حرج في ذلك ؛ لأن صاحب المنكر هو الذي فضح نفسه وأعلن البلاء[2].

وكان السلف يوجبون أن يكون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سراً فيما بين

(١) شرح صحيح مسلم للنووي ١/١٣١.

(٢) أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبد الله بن حسن آل قعود، الرياض، دار العاصمة، بدون تاريخ، ص ٣٩.

الآمر والمأمور، فإن ذلك من علامات النصح له، فإن الناصح ليس غرضه إشاعة عيوب من ينصح له، وإنما غرضه إزالة المفسدة التي وقع فيها[١]، يقول الإمام الشافعي -رضي الله عنه- في هذا المعنى: "من وعظ أخاه سرا فقد نصحه وزانه في وعظه، ومن وعظه علانية فقد فضحه وشانه"[٢]، وأما الإشاعة وإظهار العيوب فهو مما حرم الله ورسوله ﷺ، قال الله -تعالى-: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ ﴾[٣]، والأحاديث والآداب في معرفة حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كثيرة جداً وقد بسط القول فيها الدكتور عبدالعزيز المسعود في كتابه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأثرهما في حفظ الأمة وقد خلص الباحث إلى القول بأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على كل مسلم كل على حسب علمه وطاقته[٤] وهذا ما تؤيده النصوص من الكتاب والسنة وأقوال السلف وإجماع الأمة .

* * *

(١) الفرق بين النصيحة والتعيير الحافظ بن رجب، الأردن، دار عمان، ١٤٠٦هـ، ص ١٧ – ١٨.
(٢) شرح النووي على صحيح مسلم، ٢/ ٢٤ .
(٣) سورة النور: ١٩.
(٤) انظر كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر د.عبدالعزيز بن أحمد المسعود من ص ٦٣- ص٩١.

الفصل الثاني
أنواع التأهيل للداعية وضوابط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المؤثرة في التأهيل

المبحث الأول: أنواع التأهيل المطلوبة للداعية

ينقسم التأهيل المطلوب لتأهيل الداعية إلى الله -تعالى - إلى عدة مناحٍ يجب على الداعية إلى الله -تعالى - أن يعيها ويفقهها ويسعى إلى تطبيقها في واقع عمله الدعوي ليحقق بذلك الهدف الأكبر وهو تحقيق الفهم لمراد الله في شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

وبناء على السبر والقراءة فيما يحتاجه الداعية الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر من أنواع التأهيل بدا للباحث أن يصنف التأهيل المطلوب إلى عدة أنواع:

أولا: التأهيل العلمي عموم الشريعة من صدق وإخلاص وعلم بالأحكام الشرعية

ثانيا: التأهيل الموضوعي (القضية) حيث يتأهل في المعرفة بالقضية المرادة وأبعادها وكيفية تناولها والأساليب والوسائل المؤدية لها ويصلح أن يطلق عليه التأهيل (العملي التطبيقي) .

ثالثا: التأهيل النفسي وذلك بتهيئة العامل في الميدان نفسيا للتعامل مع شرائح المجتمع بجميع أطيافهم من الحليمين والوجهاء والأمراء والضعفة والمساكين ومن لا حول لهم والجهلة والصغار والعجائز .

المطلب الأول: التأهيل العلمي:

ينبغي لمن أراد أن يتأهل علميا أو يؤهل علميا في مجال الدعوة إلى الله -تعالى - أن

يفقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولا يتم ذلك إلا باتباع خطوات التأهيل العلمي والتي يراد بها التأهيل في مجال الأحكام الشرعية وذلك على النحو التالي:

التأهيل في معرفة الأحكام الشرعية:

وذلك بالبناء العلمي للداعية في معرفة الأحكام الشرعية فالداعية إلى الله -تعالى - محط أنظار المجتمع ومكان أسئلتهم واستفتاءاتهم فلابد أن يفقه الكثير من الأحكام الشرعية وأن يؤصل نفسه فيها فيعرف أحكام الشريعة الإسلامية التي تعينه على التأهيل.

إن عملية تأهيل الداعية وإعداده إعداداً خاصاً تأتي من أهمية العمل الذي يقوم به وهو الدعوة إلى الله -تعالى - وهداية الخلق إلى الحق . ذلك العمل العظيم الذي قلنا إنه أشرف الأعمال وأجلها؛ لأنه عمل الأنبياء والمرسلين، ومهمة تابعيهم من الدعاة والمصلحين.

فإن هذا العمل الجليل يقتضي أن يكون القائم به ذا صفات ومواصفات خاصة تؤهله للقيام بهذه المهمة الجسيمة، فيكون مدركاً لقيمة ما يدعو إليه، عالماً بفقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر التي تحقق له هدفه من دعوته، عالما بمدعويه وأصنافهم وطريقة دعوتهم ونفسياتهم وهذا يسوقنا لموضوع من أجل الموضوعات التي يغفل عنها كثير من الدعاة في عنايتهم بفقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وبناء على ما تقدم سأحاول في هذا البحث وضع المحددات العلمية التي من خلالها يستطيع الداعية أن يعزز موقفه العلمي إزاء مهمته المنوطة به ومن ذلك:

أولاً: العلم بأحكام الشريعة:

فليس من المعقول أن يقوم الداعية إلى الله -تعالى - بالدعوة إلى الله دون علم

وبصيرة قال -تعالى -: ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ فالبصيرة هنا هي العلم كما فسرها العلماء والعلم هنا ينقسم لعدة علوم في باب فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي من خلاله ننطلق لتأهيل الداعية ومنها العلم بالمعروف: فيستطيع الداعية إلى الله -تعالى - التمييز بين المعروف والمنكر وبين ما هو لازم وما ليس بلازم ويستطيع كذلك إدراك أحكام الشريعة الخمسة ووضع كل حكم في مكانه المناسب من القضية فإذا فقه الداعية إلى الله -تعالى - معاني الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأهدافه وغاياته انعكس ذلك إيجاباً على تأهيله، فالعلم من أعظم المقومات للداعية وهو من أركان التأهيل المراد لذلك جاء الأمر الإلهي: ﴿ فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَىٰكُمْ ﴿١٩﴾ ﴾ [1] وقد بوَّب البخاري -رحمه الله تعالى- بقوله باب العلم قبل القول والعمل.

وما ضر الدعوة إلى الله -تعالى - إلا عدم العمل بهذه القاعدة التي عنون بها البخاري في صحيحه فتجد بعض الدعاة يقتحمون المجال الدعوي دون أن يكون لديهم القدر الكافي من فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بل قد يحرمون حلالاً ويحللون حراماً لفقدهم هذا الشرط.

قال الله -تعالى -: ﴿ فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَىٰكُمْ ﴿١٩﴾ ﴾ [2] فبدا بالعلم ثم أعقبه بالعمل فدل على أن مرتبة

(١) سورة محمد: ١٩.
(٢) سورة محمد: ١٩.

العمل تالية لمرتبة العلم فلا تتم إلا بها فالعلم هنا له حق التقديم على العمل إذ لا يليق بداعية أن يهرف بما لا يعرف أو أن يفتي بجهل فيَضِل ويُضِل.

ثانيا: معرفة الأهم فالمهم (ترتيب الأولويات):

فمن الفقه الواجب لتأهيل الداعية أن يعرف الداعية الأهم في أمور الدعوة ودرجاته ومقتضياته والحاجة الداعية إليه مما هو دونه في الرتبة والمكانة والألوية لهذا كان حديث معاذ بن جبل ﷺ ففي البخاري عن ابن عباس- رضي الله عنهما-، قال: قال رسول الله ﷺ: لمعاذ بن جبل ﷺ حين بعثه إلى اليمن: "**إنك ستأتي قوماً أهل كتاب فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقةً تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوا لك بذلك فإياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب**[1]. فهنا رتب الداعي الأول ﷺ أولويات الدعوة إلى الله ﷻ فبدأ بالدعوة للتوحيد والعقيدة وبعد ذلك انتقل للشرائع ثم الأخلاق .

فمن أولويات التأهيل العلمي للداعية: أن يتفحص دعوته في تقديمها وتأخيرها وفي موضوعاتها وأطروحاتها وعليه أن يكون هذا الفقه حاضراً في كل حركاته وسكناته؛ لأنه يمثل الإسلام والدعوة إليه فلا يؤتى الإسلام من قبله .

كما يشمل التأهيل العلمي التأهيل للداعية في جانب التحلي بالأخلاق الفاضلة

(١) صحيح البخاري،كتاب: بدء الوحي، باب: أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا. ١٥٨/٢ برقم ١٤٩٦.

وكريم الطباع والسجايا كالإخلاص والصدق والأمانة والوفاء والأناة والتثبت المبنية في عمومها على العلم الشرعي وذلك بوضعها في مكانه اللائق بها

وَوَضْعُ النّدى في موْضعِ السّيفِ بالعلا مضرٌّ كوضْع السيفِ في موضع النّدى[1]

ثالثا: تثقيف نفسه والعناية بمعلوماته واستدلالاته[2]:

فيلزم تأهيله بالثقافة القرآنية بحيث يعرف كتاب ربه فهما لمعانيه وإدراكا لمراميه وتأدبا بآدابه والتزاما بالمنهج الرباني للدعوة الذي رسمه القرآن الكريم وبينه أوضح بيان، ثم يحسن الاستدلال بآياته أثناء دعوته فيجمع الآيات المتعلقة بموضوعه وبعمل على تصنيفها بما يلائم غرضه، ويوضح نظر في القرآن إلى الموضوع الذي يتحدث عنه أو يكتب فيه، ويحرص على التأسي بأسلوب القرآن في إيراد القصص في مجال الدعوة والبلاغ، فيعتني في مجال دعوته بهذا الأسلوب الناجع المفيد مركزا على الدروس المستفادة من تلك القصص والعبر المستخلصة منها. وعلى الداعية في مجال الثقافة القرآنية أن يستعمل في دعوته النماذج القرآنية التي تصور الشخصية الإنسانية في مختلف أحوالها: كنموذج الغني الشاكر في شخصية نبي الله سليمان عليه السلام، ونموذج الحاكم العادل الذي لم تمنعه سعة ملكه عن عبادة ربه ورعاية شعبه في شخصية ذي القرنين، ونموذج المبتلى الصابر في شخصية نبي الله أيوب عليه السلام، وشخصية الشاب المتعفف عن الحرام رغم قدرته عليه وتوافر دواعيه في شخصية نبي الله يوسف عليه السلام، وغير ذلك من النماذج الكثيرة للشخصية الإنسانية في القرآن الكريم .

وعلى الداعية في مجال الثقافة القرآنية اتباع المحكم من آيات التنزيل العزيز، وعدم

(١) ديوان المتنبي ٨٧/١.

(٢) انظر الموقع http://www.jdf.gov.jo/ar/content/157.

الخوض في المتشابه منه، وألا يفكك النصوص القرآنية ويجزئها تجزئة تضيع معالمها وتتداخل معانيها فلا يتحقق الغرض من إيرادها والاستدلال بها .

المطلب الثاني: التأهيل الموضوعي:

وأقصد به تأهيل الداعية في التعامل مع القضية الحادثة والتي تتطلب خبرة من جهتين مهمتين:

أولاهما: الخبرة العلمية الشرعية في الأحكام الشرعية الصادرة بحق هذه القضية وأشباهها، **وثانيهما:** خبرة الممارسة العملية في التعامل مع أنواع هذه القضايا .

وهذا التأهيل للداعية مهم جدا في عمله وبيان لمدى فقه لموضوع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذ من اللازم إدراك هذه الأبعاد العلمية والعملية.

الجدير بالذكر أنه لا بد من مسايرة العصر الحديث في هذه القضايا ومعرفة كل جديد والاطلاع عليه ومعرفة أسراره وسبر أغواره وهذا في ظني هو من صميم التأهيل المطلوب من الداعية القائم على فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وللوصول إلى أكبر قدر ممكن من التأهيل في ذلك أرى أن لا يجب أن يعزب عن الداعية الاضطلاع بمهامه في معرفة النقاط التالية التي تصب في مجال التأهيل الموضوع أو العملي والتي منها:

- **معرفة أحوال الناس وظروفهم:** فمن الأمور اللازمة لنجاح الداعية في تأهيله الموضوعي (العملي) أن يكون عنده إلمام ومعرفة بأحوال الناس وظروف وطبيعة المجتمع وخصائص العصر؛ لكي يتمكن من مخاطبة الناس على قدر أحوالهم وطاقاتهم وعقولهم، بحيث يكون أسلوبه طبقاً لحال المخاطب، فيكون أسلوبه مع الأمي يختلف عن أسلوبه مع المتعلم، وطريقته مع العاقل تختلف عن طريقته مع السفيه والأحمق. يقول عباس

العنبري: كنت مارا مع أبي عبد الله بالبصرة، قال سمعت رجلاً يقول لرجل: يا ابن الزاني، فقال الآخر: يا ابن الزاني، قال فوقفت ومضى أبو عبد الله، فالتفت فقال: يا أبا الفضل، امش، قال: فقلت: قد سمعنا، وقد وجب علينا، قال: امض، ليس هذا من ذلك، فترك الإمام أحمد بن حنبل – رضي الله عنه – النهي عن المنكر لما رأى مرتكبه على هذه الدرجة من الحمق والسفاهة[1].

- **ومن ذلك:القدوة فيما يدعو إليه واجتناب ما ينهى عنه:**

إذ أن من الأمور العملية في مجال التأهيل الموضوعي (العملي) أن يفعل ما يأمر به ويجتنب ما ينهى عنه، والذي لا شك فيه أن الداعية إلى الله لا يستطيع أن ينفذ بدعوته إلى مستمعيه ما لم يكن قدوة حسنة.

إن مسؤولية الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر تجاه أنفسهم أعظم بكثير من مسؤولياتهم تجاه المجتمع وخطورة التقصير فيما للدعاة على أنفسهم من واجبات يفوق خطورة التقصير فيما للمجتمع عليهم من حقوق، فالدعاة إلى الله ينبغي أن يكونوا قدوة حسنة للمجتمع الذي يعيشون فيه، تبدو في حياتهم آثار الرسالة التي يدعون إليها، وقد أنكر الله – جل وعلا – على أولئك الذين يعظون الناس ولا يتعظون، وينهونهم ولا ينتهون، فقال –تعالى–: ﴿ ۞ أَتَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبِرِّ وَتَنسَوۡنَ أَنفُسَكُمۡ وَأَنتُمۡ تَتۡلُونَ ٱلۡكِتَٰبَۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ ٤٤ ﴾[2].

وقال –تعالى–: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ٢ كَبُرَ مَقۡتًا عِندَ

(١) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المؤلف: أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال البغدادي (٢٣٤- ٣١١هـ) ١/٨٠.

(٢) سورة البقرة: ٤٤.

﴿كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾﴾[١]، وهذا ما أكد عليه علي بن أبي طالب ﷺ يقول: (من نصّب نفسه للناس إماماً فليبدأ بتعليم نفسه قبل تعليم غيره، وليكن تهذيبه لسيرته قبل تهذيبه بلسانه، فمعلم نفسه ومهذبها أحق بالإجلال من معلم الناس ومهذبهم)[٢]، وهل يجني الذين يقولون ما لا يفعلون، ويعظون ولا يتعظون ويرشدون ولا يسترشدون إلا سخرية العباد وسخط رب العباد، يخسرون دينهم ودنياهم وذلك هو الخسران المبين[٣]. قال الشعبي: "يطلع يوم القيامة قوم من أهل الجنة على قوم من أهل النار فيقولون لهم: ما أدخلكم النار، وإنما دخلنا الجنة بفضل تأديبكم وتعليمكم؟ فيقولون: إنا كنا نأمر بالخير ولا نفعله وننهى عن الشر ونفعله"[٤].

- **ومن ذلك كسر الحواجز بين الدعاة إلى الله –تعالى – وبين الناس:**

وذلك بمخالطتهم فيما لا يجر منكرا أو ازدراء لشخص الداعية.

قال سليمان وهو ابن عمر يحدث عن النبي ﷺ أنه قال: **"المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أعظم أجرا من الذي لا يخالطهم ولا يصبر على أذاهم"** قال حجاج: خير من الذي لا يخالطهم[٥].

وهذا الحديث فيه جانب مهم من جوانب التأهيل العملي للداعية وفيه أفضلية من يخالط الناس مخالطة يأمر فيها بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحسن معاملتهم، فإنه

(١) سورة الصف: ٢ – ٣.

(٢) موارد الظمآن لدروس الزمان، خطب وحكم وأحكام وقواعد ومواعظ وآداب وأخلاق حسان المؤلف: عبدالعزيز بن محمد بن عبد المحسن السلمان، ٤٣/٤.

(٣) أهمية الحسبة في النظام الإسلامي المؤلف: عبد الرحمن بن حسن البيتي ٣٧/١.

(٤) مشكلات الدعوة والداعية فتحي يكن، مؤسسة الرسالة، ط١٤١٧/١٦هـ ص ٦٩.

(٥) مسند الإمام أحمد بن حنبل٤٣/٢ برقم ٥٠٢٢ تعليق شعيب الارناؤوط: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

أفضل من الذي يعتزلهم ولا يصبر على المخالطة، يقول فضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين في هذا المعنى: " كسر الحواجز بينه وبين الناس؛ لأن كثيرا من إخواننا الدعاة إذا رأى قوما على منكر قد تحمله الغيرة وكراهة هذا المنكر على ألا يذهب إلى هؤلاء ولا ينصحهم، وهذا خطأ وليس من الحكمة أبداً، بل الحكمة أن تذهب وتدعو وتبلغ وترغب وترهب، ولا تقل: هؤلاء فسقة لا يمكن أن أمشي حولهم، إذا كنت أنت أيها الداعية المسلم لا يمكن أن تمشي حول هؤلاء، ولا أن تذهب إليهم لدعوتهم إلى الله فمن الذي يتولاهم؟ أيتولاهم أحد مثلهم؟ أيتولاهم قوم لا يعلمون؟ أبدا؛ ولهذا ينبغي للداعية أن يصبر، وهذا من الصبر؛ لأنه يصبر نفسه ويكرهها، وأن يكسر الحواجز بينها وبين الناس حتى يتمكن من إيصال دعوته إلى من هم في حاجة إليها، أما أن يستنكف فهذا خلاف ما كان الرسول ﷺ يفعله، والنبي ﷺ كما هو معلوم كان يذهب في أيامه إلى المشركين في أماكنهم ويدعوهم إلى الله[1].

وقد أثر عنه في الحديث الذي رواه سالم بن أبي الجعد عن جابر رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يعرض نفسه بالموقف فقال: **"ألا رجل يحملني إلى قومه ؟ فإن قريشاً قد منعوني أن أبلغ كلام ربي"**[2]، فإذا كان هذا دأب نبينا وإمامنا وقدوتنا محمد ﷺ، فإنه من الواجب علينا أن نكون مثله في الدعوة إلى الله"[3].

المطلب الثالث: الإعداد النفسي:

ويقصد به تهيئة الداعية إلى الله -تعالى - ليكون على أهبة الاستعداد لتلقي جميع

(١) زاد الداعية إلى الله محمد بن صالح العثيمين مطابع المدينة بدون تاريخ، ص١٥.

(٢) الجامع الصحيح سنن الترمذي المؤلف: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، وقال الألباني: حديث صحيح ١٨٤/٥، برقم ٢٩٢٥.

(٣) زاد الداعية إلى الله، محمد بن صالح العثيمين، ١٦/١٥.

الظروف وتدريبه على الاستعداد لجميع المواقف بحسن التعامل معها والإفادة مما تتاح الفرصة الاستفادة منه ويعني كذلك: مساعدة الفرد على أن يفهم نفسه من جهة وأن يفهم العالم المحيط به من جهة أخرى ليكون قادراً على التكيف المناسب مع الأشخاص والحوادث.

ويتضح ذلك في بعض النقاط التي نوردها فيما يلي:

- **اتساع الصدر لقبول الخلاف فيما يسوغ الخلاف فيه:**

فمن الأمور اللازمة لنجاح الداعية في تحقيق الهدف من تأهيله، اتساع صدره ونفسه لقبول الخلاف فيما يجوز فيه الخلاف وهذا من أسس فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فالخلاف طبيعة بشرية جبل عليها الناس، قال الله –تعالى-: ﴿ **وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ** ﴾ [1]، وهناك مسائل فرعية يختلف فيها الناس وهي في الحقيقة مما وسع الله فيه على عباده – وأعني مسائل ليست من الأصول التي تبلغ إلى تكفير المخالف، فهذه مما وسع الله فيها على العباد، ومن يتصفح كتب العلماء – المعتد بعلمهم – في أنواع العلوم الشرعية في التفسير وشروح الحديث والفقه، يجد أن هذه الكتب ممتلئة بالخلافات في المسائل الفرعية، ولم يثر ذلك أحد من أهل العلم وادعى فيه طعنا على من رد عليه قوله ولا ذما ولا نقصا، ولم يثر ذلك أحد إلا إذا كان المخالف ممن يفحش في الكلام ويسيء الأدب في العبارة فينكر عليه فحاشته وإساءته دون أصل رده ومخالفته ؛ إقامة للحجج الشرعية والأدلة المفيدة .

وسبب ذلك أن العلماء كلهم مجمعون على قصد إظهار الحق الذي بعث الله به

(١) سورة هود: الآية ١١٨ – ومن الآية: ١١٩ .

رسوله ﷺ؛ ولأن يكون الدين كله لله، وأن تكون كلمته هي العليا، وليس لحظوظ النفس فيها شيء، وكلهم معترفون بأن الإحاطة بالعلم كله من غير شذوذ شيء منه ليس هو مرتبة أحد منهم، فالكمال عزيز ولا يدعيه إلا من ران على قلبه الكبر، ولا ادعاه أحد من المتقدمين ولا من المتأخرين، فلهذا كان أئمة السلف المجمع على علمهم وفضلهم يقبلون الحق ممن أورده عليهم وإن كان صغيرا، ويوصون أصحابهم وأتباعهم بقبول الحق إذا ظهر في غير قولهم، كما قال عمر بن الخطاب ﷺ في مهور النساء، وردت المرأة بقولها: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْـًٔا﴾[1]، فرجع عمر ﷺ عن قوله وقال: (**أصابت امرأة ورجل أخطأ**)[2].

وكان الشافعي – رحمه الله – يوصي أصحابه باتباع الحق وقبول السنة إذا ظهر لهم على خلاف قوله، وأن يضرب بقوله حينئذ الحائط[3]، ويقول: إنه "ما ناجزني أحد فباليت، أظهرت الحجة على لسانه أو على لساني؟"[4] . وهذا يدل على أنه لم يكن له قصد إلا ظهور الحق ولو كان على لسان غيره ممن يخالفه، ومن كانت هذه حاله فإنه لا يكره أن يرد عليه قوله ويتبين له مخالفته للسنة لا في حياته ولا في مماته، ولهذا كان الإمام أحمد بن حنبل – رحمه الله – يذكر إسحاق بن راهويه ويمدحه ويثني عليه

(١) سورة النساء من الآية: ٢٠.
(٢) الفرق بين النصيحة والتعيير الإمام الحافظ زين الدين ابن رجب الحنبلي المتوفى سنة (٧٩٥هـ) ٢/١.
(٣) أهمية الحسبة في النظام الإسلامي الباحث: عبد الرحمن بن حسن البيتي ٤٠/١.
(٤) المرجع السابق الصفحة نفسها.

ويقول: "وإن كان يخالف في أشياء، فإن الناس لم يزل بعضهم يخالف بعضا"[(١)]، أو كما قال، وكان كثيراً ما يعرض عليه كلام إسحاق وغيره من الأئمة، ومآخذهم في أقوالهم، فلا يوافقهم في قولهم، ولا ينكر عليهم أقوالهم، ولا استدلالهم، وإن لم يكن هو موافقاً على ذلك، وقد استحسن الإمام أحمد ما حكي عن حاتم الأصم، أنه قيل له: "أنت رجل أعجمي لا تفصح، وما ناظرك أحد إلا قطعته، فبأي شيء تغلب خصمك ؟، فقال: بثلاث: أفرح إذا أصاب خصمي، وأحزن إذا أخطأ، وأحفظ لساني عنه أن أقول له ما يسوؤه"، فقال أحمد: "ما أعقله من رجل"[(٢)].

فهذه التأصيلات العلمية المبنية على الشواهد من تراث الأمة الإسلامية تدل دلالة واضحة.

على أهمية موضوع أطر النفس والتعامل مع الأحداث وتأهيل النفس في مجال الدعوة إلى الله تعالى؛ لأن الداعية إلى الله هو المحاور وهو المناظر وهو الموجه والمرشد للبشرية جمعاء فلابد أن يفقه من أمور الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ما يهيئه نفسياً للتعامل مع الأحداث وفي السياق النفسي لابد أن يحرص الداعية على بناء العلاقات على أسس جديدة بعيدة عن التفكك والضعف وعليه أن يساهم في خلق صداقات جديدة للمدعوين وإبراز روح التعاون، وإشعار المدعوين بأن ما يقدم لهم من توجيهات هو حق لهم بأمر الله –تعالى–، وواجب قلد الله زمام أمره عاتق الدعاة والآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر.

(١) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء الكتاب والسنة، سليمان بن عبد الرحمن الحقيل الطبعة: الرابعة تاريخ النشر: ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

(٢) موسوعة أقوال أحمد بن حنبل في الجرح والتعديل المؤلف: السيد أبو المعاطي النوري ٤٨٤/١.

كما أن من أولى أولويات الدعاة في مراعاة الجوانب النفسية الخادمة للتأهيل النفسي وهي تقديم المساعدة للمدعوين ليتوافقوا اجتماعياً ويندمجوا نفسياً مع المجتمع فعند فقه الدعاة إلى الله -تعالى - للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر القائم على ستر أصحاب المنكرات وعدم البحث عن العثرات وتسديد الأخطاء والزلات فإنهم بدون أدنى شك سيسعون في هذا الأمر لكسب قلوب المدعوين فالرسل الكرام والدعاة العظام لا يبحثون عن التشفي من المدعو ولا يقومون بنشر الفضائح؛ لأن هدفهم أسمى من الأمور الشخصية والمنافع المادية فهديهم هدي محمد ﷺ وعنوانهم إخراج الناس من الظلمات إلى النور.

لهذا كله نجد السيرة النبوية مليئة بالمراعاة لنفسيات المدعوين مما يدل على أن الداعية الأول ﷺ قد أتم التأهيل النفسي للداعية فقد تعامل - عليه الصلاة والسلام- مع الصغار والكبار والمنافقين وأصحاب النفوس المريضة ومع صناديد قريش، ومع المؤمنين الموحدين ولا أجد في هذا المقام أبلغ من سيرته ﷺ في صلح الحديبية حيث تعامل مع الأشخاص الوافدين عليه من كفار قريش بمعاملة غاية في الإبداع تنم عن التمكن من التأهيل النفسي لتحمل مثل هذه المواقف التي لا ينبري لها إلا أصحاب الهمم العظيمة.

لذا نجد في تفسير ابن كثير ما ينم عن هذه المكنة النبوية من التأهيل النفسي للتعامل مع مختلف الأحوال ومعرفة وإدراك ما يبطنه الخصوم أو المدعوون فقد جاء في تفسير قوله -تعالى-: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١﴾[1]؛ "وذلك أن النبي ﷺخرج إلى مكة يريد العمرة، وتجهز معه ناس كثير من أصحابه ومعهم الهدي يسوقونها مع أنفسهم، فبلغ

(١) سورة الفتح: ١.

ذلك قريشا فاستعدوا ليصدوه وأصحابه، فلما نـــزل رسول الله ﷺ بالحديبية، فـــزع المشركون بنـــزوله ﷺ، فبعثوا إليه عروة بن مسعود الثقفي ليأتيهم بالخبر، فلما أتاهم عروة أبصر قوما عمارا لم يأتوا للقتال، فرجع إلى قريش وأخبرهم بذلك وهو كـــاره لصدهم رسول الله ﷺ عن الكعبة، فشتموه واتهموه. ثم بعثوا رجلين آخـــرين، فقـــال النبيﷺ: "**ابعثوا الهدي في وجوههما ولبوا**"[1] فلما رجع الرجلان إليهم قالا لهم مثل ما قال عروة. فبعثوا سهيل بن عمرو أحد بني عامر بن لؤي، قال ﷺ حـــين أبصـــره: "هذا رجل فاجر، وما أرى إلا قد سهل أمركم"[2].

وهذا النص دليل على معرفة الداعية لنفسيات الأشخاص الذين يمارس معهم الدعوة مما يحفز الدعاة إلى الله -تعالى -لتعزيز هذا الجانب في شخصياتهم ليمارسوا دورهـــم المنوط بهم على أكمل وجه .

المبحث الثاني: ضوابط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكـــر المـــؤثرة في تأهيـــل الداعية

من المعلوم لكل باحث عن التأصيل العلمي في الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن هذين الشقين لا يمكن أن ينفكا عن بعضهما البعض فكل واحد منهما مـــبني على الآخر ولا يستطيع أحدهما أن يستغني عن الآخر .

ولكي نخرج داعيةً مؤهلاً في دعوته لابد أن يكون ذلك منضبطا بفقهه في موضوع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ وذلك لأن الدين كله – كما قال شيخ الإسلام ابن

(١) مُصنف ابن أبي شيبة المصنف: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شـــيبة العبســـي الكـــوفي (١٥٩ – ٢٣٥هـــ)، تحقيق: محمد عوامة، ٤٣١/١٤.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٤٤٨/١٤.

تيمية – [1] إنما هو أمر ونهي فالداعية الذي يقف أمام المدعوين لن يخلو من هذين الحالين إما أمر يأمر به وإما أمر ينهى عنه.

ولهذا يجد الباحث أن الداعية الباحث عن التأهيل في مجال دعوته لابد له من معرفة ضوابط ما يأمر به وما ينهى عنه، وسعياً لتحقيق هذا الهدف تم تخصيص هذا المبحث لمعرفة الضوابط التي من خلالها يدلف الداعية إلى دعوته مطمئناً لتوفر الضوابط في دعوته.

ومن أميز الضوابط التي يجدر بالداعية العناية بها في فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

- **تقدير المصالح والمفاسد في مجال دعوته**

فالغرض الأكبر والهدف الأسمى لكل آمرٍ بالمعروف ناهٍ عن المنكر هو أن يطاع الله تبارك وتعالى، وأن يسعى لتحقيق العبودية لله وحده، فإذا كان الداعي إلى الله –تعالى –يسعى إلى أن يطاع الله ووجد أنه بنهيه له أو بدعوته له سيؤدي ذلك إلى معصية أكبر فلا تفعل ذلك، وقد بين الله ذلك في القرآن للنبي ﷺ وأصحابه، يقول ﷻ: ﴿ **وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾** ﴾[2]، فنهى الله- تبارك وتعالى – عن

(١) قال شيخ الإسلام بن تيمية في كتابه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ٤٩/١ ما نصه (وكل بشر على وجه الأرض فلابد له من أمر ونهي، ولابد أن يأمر وينهى حتى لو أنه وحده لكان يأمر نفسه وينهاها، إما بمعروف وإما بمنكر، كما قال –تعالى-: **(إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ)** (يوسف: من الآية ٥٣). فإن الأمر هو طلب الفعل وإرادته، والنهي طلب التَرك وإرادته، ولابدَ لكل حي من إرادة وطلب في نفسه يقتضي بهما فعل غيره إذا أمكن ذلك، فإن الإنسان حي يتحرك بإرادته، وبنو آدم لا يعيشوا إلا باجتماع بعضهم مع بعض، وإذا اجتمع اثنان فصاعداً فلابد أن يكون بينهما ائتمار بأمر وتناه عن أمر.

(٢) سورة الأنعام: ١٠٨ .

ذلك؛ لأن ذلك يؤدي إلى أن يتجرأ المشركون فيسبوا الله ﷻ، فإذا كنت في مجلس، أو جمعك ركب ما بقوم لو شتمت أهل المعاصي لشتموا وسبوا أهل الخير والإيمان، ولو أنك شتمت رءوس البدعة، ورؤوس الشرك والضلال للعنوا وسبوا وشتموا رؤوس أهل الإيمان والتوحيد، فعليك ألا تفعل ذلك، ولو ذهبت إلى إنسان تعلم من حاله أنك لو أمرته بمعروف ما لأعلن الكفر وسب الله ورسوله فلا تأمره.

قال ابن القيم ما نصه: (المثال الأول: أن النبي ﷺ شرع لأمته إيجاب إنكار المنكر ليحصل بإنكاره من المعروف ما يحبه الله ورسوله فإذا كان إنكار المنكر يستلزم ما هو أنكر منه وأبغض إلى الله ورسوله فإنه لا يسوغ إنكاره وان كان الله يبغضه ويمقت أهله وهذا كالإنكار على الملوك والولاة بالخروج عليهم فإنه أساس كل شر وفتنة إلى آخر الدهر وقد استأذن الصحابة رسول الله ﷺ في قتال الأمراء الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها وقالوا أفلا نقاتلهم؟ فقال: لا ما أقاموا الصلاة. وقالﷺ: **"من رأى من أميره ما يكرهه فليصبر ولا ينزعن يداً من طاعته"**[1].

ومن تأمل ما جرى على الإسلام في الفتن الكبار والصغار رآها من إضاعة هذا الأصل وعدم الصبر على منكر فطلب إزالته فتولد منه ما هو اكبر منه فقد كان رسول الله ﷺ يرى بمكة أكبر المنكرات ولا يستطيع تغييرها بل لما فتح الله مكة وصارت دار إسلام عزم على تغيير البيت ورده على قواعد إبراهيم ومنعه من ذلك مع قدرته عليه خشية وقوع ما هو أعظم منه من عدم احتمال قريش لذلك لقرب عهدهم بالإسلام وكونهم حديثي عهد بكفر ولهذا لم يأذن في الإنكار على الأمراء باليد لما يترتب عليه

(١) صحيح البخاري، كتاب: الفتن، باب: قول النبي ﷺ سترون بعدي أمورا تنكرونها.٩/٥٩، برقم:٧٠٥٤.

من وقوع ما هو أعظم منه كما وجد سواء)[1].

وقال أيضا: (فإنكار المنكر أربع درجات: **الأولى:** أن يزول ويخلفه ضده. **الثانية:** أن يقلّ وإن لم يزل بجملته. **الثالثة:** أن يخلفه ما هو مثله. **الرابعة:** أن يخلفه ما هو شر منه فالدرجتان الأوليان مشروعتان والثالثة موضع اجتهاد والرابعة محرمة.

فإذا رأيت أهل الفجور والفسوق يلعبون بالشطرنج كان إنكارك عليهم من عدم الفقه والبصيرة إلا إذا نقلتهم منه إلى ما هو أحب إلى الله ورسوله كرمي النشاب وسباق الخيل ونحو ذلك وإذا رأيت الفساق قد اجتمعوا على لهو ولعب، أو سماع مكاء، وتصدية، فإن نقلتهم عنه إلى طاعة الله فهو المراد وإلا كان تركهم على ذلك خيرا من أن تفرغهم لما هو أعظم من ذلك فكان ما هم فيه شاغلا لهم عن ذلك وكما إذا كان الرجل مشتغلا بكتب المجون ونحوها وخفت من نقله عنها انتقاله إلى كتب البدع والضلال والسحر فدعه وكتبه الأولى وهذا باب واسع، وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية – قدس الله روحه ونور ضريحه– يقول: مررت أنا وبعض أصحابي في زمن التتار بقوم منهم يشربون الخمر فأنكر عليهم من كان معي فأنكرت عليه، وقلت له: إنما حرم الله الخمر لأنها تصد عن ذكر الله وعن الصلاة وهؤلاء يصدهم الخمر عن قتل النفوس وسبي الذرية وأخذ الأموال فدعهم[2].

ومن الضوابط أيضا:

- **معرفة متى يؤخر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[3]:**

وهذه القاعدة مهمة حتى لا نصدم مشاعر الناس في أمور لو أخرت لكان خيرا

(١) إعلام الموقعين عن رب العالمين محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله ابن القيم الجوزية الناشر: دار الجيل – بيروت، ١٩٧٣ تحقيق: طه عبد الرءوف سعد ٤/٣.

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله ابن القيم الجوزية ٥/٣.

(٣) أهمية الحسبة في النظام الإسلامي الباحث: عبد الرحمن بن حسن البيتي ٤٤/١ وما بعدها، بتصرف.

وأستطيع تسميته (بفقه الوقت) فأحياناً يكون المجتمع والقضية عنصرين ضاغطين على الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر لاتخاذ موقف ما لكن وبالنظرة الثاقبة في مآلات الأمور وما تؤول إليه فإن الداعية يؤخر البيان ويؤجل الإنكار لوقت يرى مناسبته ولهذا جاءت الآية الكريمة موضحة هذا البيان بقوله –تعالى–: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾ ﴾[1] فما كل الناس يعطى المعلومات المهمة وما كل شخص يستطيع أن يستنبط من معالم الأمور ما يكون إيجابيا للدعوة والدعاة . إنما هناك فئة مختصة من أهل العلم والبصيرة هم المعنيون بهذه الأمور فالأفهام والإدراكات تختلف وتبين بوناً شاسعاً بين أطياف المجتمع.

وفي صورة أخرى يتجلى هذا الضابط في قول الرسول ﷺ لأم المؤمنين عائشة –رضي الله عنها وعن أبيها–: "**لولا أن قومك حديثو عهد بشرك أو بكفر، لهدمت الكعبة ولجعلتها على قواعد إبراهيم**}[2] فهذا رسول الله ﷺ وهو الذي غيَّر ما كان عليه العرب من الدين، وقاتلهم على ذلك قتالاً، ودخلوا في دين الله ﷻ برغبة وصدق، وبالسيف والجهاد، وهو ﷺ الذي يحكم جزيرة العرب جميعاً، والذي إذا قال أطيع، ومع ذلك يذكر المانع من أن يجعل الكعبة على قواعد إبراهيم، مع أن جَعْل الكعبة على قواعد إبراهيم مصلحة وتحقيق لأمر شرعي؛ وهي أن تكون كما بناها الخليل عليه السلام؛ لكن ما الذي يمنع من تحقيق هذه المصلحة؟

المانع هو أن العرب حديثو عهد بالكفر، وهم إنما آمنوا به ﷺ واتبعوه؛ لأنه يعظم

(١) سورة النساء من الآية: ٨٣.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب: بدء الوحي، باب: يزفون النسلان في المشي.١٦٩/٤، برقم: ٣٣٦٨.

حرمات الله، ويعظم ما عظم الله، ويوحد الله، ويدعو إلى دين إبراهيم، وكثير من الناس ينظرون إلى الدين بهذا المنظار، ولا يفطنون إلى ما وراء ذلك من حكم ومصالح، فكل ما في الأمر عندهم أن هذا هو دين التوحيد، وأننا اتبعناه من أجل ذلك، والكعبة في أذهانهم تمثل حقيقة التوحيد ورمزاً للتوحيد وللدين، فإذا هُدمت وغُيرت فكأنها تغيرت ملة إبراهيم، وكأن المنهج الذي رسمته الأذهان فيه خلل وخطأ، ولهذا لم يشأ النبي ﷺ أن يصدم هذه المشاعر.

ولهذا نقول: إن علينا أن نعلم أن الإنسان وإن آمن واهتدى، واستقام، فقد يُترك له بعض التجاوزات والمخالفات لا إقرارا لها، أو اعتقاد حلها والإنكار على من أنكرها بدعوة مصلحة الدعوة...ولكن يقال: مصلحة الدعوة أن يؤخر الإنكار وأن يؤخر التغيير، أرأيتم لما وضعت الكعبة على قواعد إبراهيم أيام عبد الله بن الزبير رضي الله عنه ما الذي جرى؟ لم يجر شيء؛ لأنه قد انقضى ذلك الجيل وولدت أجيال على التوحيد، فالذي أمر به عبد الله بن الزبير أمر مشروع، ولم يحدث أي منكر ولا إنكار؛ لأنه جاء في حينه، ومن هنا لا نتوقع أن ننكر المنكرات دفعة واحدة، والشيء المؤلم والمؤسف اليوم أننا نجد في أحد المسلمين جملة منكرات فتجده متهاوناً بالصلاة ويسمع الغناء، ويرى النساء الأجنبيات، ويغش في البيع والشراء، ويكذب، ويغتاب والله المستعان! إنها مصائب مجتمعة ومنكرات، فإذا راعينا البدء بالمهم فالأهم، والبدء بالظاهر قبل الباطن، فإنه يجب أيضا أن نؤخر ما قد يصدم مشاعر هذا الإنسان، فيجعله يرجع عما هو عليه من الحق، فإذا اهتدى وبدأ يقيم الصلاة، فنحرص بعد ذلك أن نبين له أن سماع الأغاني حرام، وأن رؤية النساء في الشارع أو في التلفاز أو في المجلات حرام، ولنبدأ بذلك حتى يدخل في الدين تدريجيا، ويرسخ الإيمان في قلبه بالتدريج، ولا نتعجل ونقول: ما دام

أنه اهتدى اليوم، فيجب في هذه اللحظة وفي هذا الوقت أن يبادر فيحافظ على الصلاة، ويترك المنكر الظاهر والباطن، وأن يترك جميع المنكرات التي هو عليها، فهذا من توقع المحال، وهذا مما يجعل بعض الدعاة فشل في دعوته، لأنه توقع ذلك، والحقيقة أن النفس لا بد لها من التدرج، فبعض الأمور قد تؤجل إلى أمد ما محافظةً على الأصل الموجود، لكي ينمى الإيمان في قلبه، ثم بعد ذلك يترك ذلك[١].

هذا وقد أجمل شيخ الإسلام ابن تيمية ضوابط للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجعلها مهيئة لتكوين الداعية إلى الله -تعالى - وذكر منها:

أحدها: ألا يخاف المؤمن من الكفار والمنافقين فإنهم لن يضروه إذا كان مهتدياً.

الثاني: ألا يحزن عليهم ولا يجزع عليهم فإن معاصيهم لا تضره إذا اهتدى والحزن على ما لا يضر عبث وهذان المعنيان مذكوران في قوله: ﴿ وَٱصۡبِرۡ وَمَا صَبۡرُكَ إِلَّا بِٱللَّهِۚ وَلَا تَحۡزَنۡ عَلَيۡهِمۡ وَلَا تَكُ فِي ضَيۡقٖ مِّمَّا يَمۡكُرُونَ ١٢٧ ﴾[٢].

الثالث: ألا يركن إليهم ولا يمد عينه إلى ما أوتوه من السلطان والمال والشهوات كقوله: ﴿ لَا تَمُدَّنَّ عَيۡنَيۡكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعۡنَا بِهِۦٓ أَزۡوَٰجٗا مِّنۡهُمۡ وَلَا تَحۡزَنۡ عَلَيۡهِمۡ وَٱخۡفِضۡ جَنَاحَكَ لِلۡمُؤۡمِنِينَ ٨٨ ﴾[٣] فنهاه عن الحزن عليهم والرغبة فيما عندهم في آية ونهاه عن الحزن عليهم والرهبة منهم في آية، فإن الإنسان قد يتألم عليهم ومنهم إما راغبا وإما راهبا.

الرابع: ألا يعتدي على أهل المعاصي بزيادة على المشروع في بغضهم أو ذمهم أو نهيهم أو هجرهم أو عقوبتهم؛ بل يقال لمن اعتدى عليهم عليك نفسك لا يضرك من

(١) أهمية الحسبة في النظام الإسلامي الباحث: عبد الرحمن بن حسن البيتي ٤٤/١ وما بعدها، بتصرف.
(٢) سورة النحل: ١٢٧.
(٣) سورة الحجر: ٨٨.

ضل إذا اهتديت كما قال: ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ ﴾[1]. وقال: ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾ ﴾[2] ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿١٩٣﴾ ﴾[3] فإن كثيراً من الآمرين الناهين قد يتعدى حدود الله إما بجهل وإما بظلم وهذا باب يجب التثبت فيه وسواء في ذلك الإنكار على الكفار والمنافقين والفاسقين والعاصين .

الخامس: أن يقوم بالأمر والنهي على الوجه المشروع من العلم والرفق والصبر وحسن القصد وسلوك السبيل القصد فإن ذلك داخل في قوله: ﴿ عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ ﴾[4] وفي قوله: ﴿ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾[5] فهذه خمسة أوجه تستفاد من الآية لمن هو مأمور بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفيها المعنى الآخر وهو إقبال المرء على مصلحة نفسه علماً وعملاً وإعراضه عما لا يعنيه كما قال علي بن حسين قال: **قال رسول الله ﷺ "إن من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه"**[6] ولا سيما كثرة الفضول فيما ليس بالمرء إليه حاجة من أمر دين غيره ودنياه لا سيما إن كان التكلم لحسد أو رئاسة[7].

فإذا تأملنا هذه الضوابط بمجموعها وتصورنا أن الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر

(١) سورة المائدة من الآية: ٨ .
(٢) سورة البقرة: ١٩٠ .
(٣) سورة البقرة: ١٩٣.
(٤) سورة المائدة: من الآية ١٠٥.
(٥) سورة المائدة من الآية: ١٠٥.
(٦) الجامع الصحيح سنن الترمذي المؤلف: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، قال الشيخ الألباني: صحيح لغيره انظر: سنن الترمذي ٤/٥٥٨ برقم ٢٣١٨.
(٧) مجموع فتاوى شيخ الإسلام بن تيمية ١٤/٤٨٣.

قد طبقها في واقع دعوته وأمر ونهيه فإننا سنفيق أمام دعاة مؤهلين من جميع الجوانب علمياً وعمليا بممارساتهم الصحيحة ونفسياً باقتدائهم بنبي الهدى ﷺ فتحملوا المصاعب وانتقوا من المواقف ما يناسبها وأنزلوا الناس منازلهم وأعطوا كل ذي حق حقه وتحلوا بالحكمة والأناة والتثبت في اتخاذ قراراتهم ودعواتهم.

* * *

الخـــاتمة

وفي ختام هذا البحث الذي طفنا في أروقته وتجولنا في جديدة واستمتعنا بفكرته لا يسعني إلا أن أحمد الله على تيسيره وتسخيره وفي نهاية المطاف يجدر بي أن أعرج على شيء من النتائج التي وجدتها والتوصيات التي توصلت لها .

أولى النتائج: بيان مكانة التأهيل لدى علماء السلف، وتجلى ذلـــك في تأكيـــداتهم المتكررة التي عني بها هذا البحث؛ وذلك لما ينتجه ذلك التأهيل من فقهـــاء في الأمـــر بالمعروف والنهي عن المنكر ومؤهلين لتسلم منصب الدعوة إلى الله -تعالى -.

ثانيها: أن الإنسان جزء متكامل ولأنواع التأهيل كلها نصيب منه فلا بـــد مـــن استكمال تلك التأهيلات وتطوير النفس فيها والقراءة حولها لما لها من فوائد جمة على الدعوة والدعوة ولما فيها من فائدة اختصار الزمان في الدعوة إلى الله- تعالى-.

ثالثها: علماء الأمة لم يتركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بـــدون ضـــوابط تضبطه أو معايير تحدده بل جعلوا المعايير والضوابط لهذه المهمة العظيمة مستمدين تلك الضوابط من الأدلة الشرعية والأحكام القطعية في شريعتنا الإسلامية.

كما يوصي الباحث- بعد النظر في هذه الدراسة- بعدة توصيات أميزها:

أولاها: على جميع المهتمين بشؤون الدعوة والدعاة العناية التامـــة بموضـــوع التأهيـــل العلمي للدعاة وأن يعقدوا دورات مؤصلة في فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكـــر لمـــا أسلفناه من بيان لشيخ الإسلام ابن تيمية حيث استقر عند كـــل ذي علـــم وبصـــيرة أن الشريعة مبناها على الأمر والنهي فكان لزاماً على المؤسسات الدعوية والحســـبية التعـــاون فيما بينها لإجادة هذا التأصيل والمساهمة ولو بالقليل لبناء دعاة مؤهلين من جميع النواحي .

ثانيهما: لا ينبغي للدعاة أن يغفلوا عن التخصصات المناظرة في الجامعات العريقة: كعلم النفس وعلم الاجتماع والتربية ففيها خير كثير متى ما استثمر في الجانب الدعوي فأوصي بعقد شراكات علمية تدريبية في هذا المجال.

وهذا جهد المقل فإن كان من صواب فيه فمن الله وحده وإن كان من خطأ فمن نفسي والشيطان والله ورسوله منه بريئان.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

* * *

فهرس المصادر والمراجع

م	الكتاب
١.	**أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**، عبد الله بن حسن آل قعود، الرياض، دار العاصمة، بدون تاريخ.
٢.	**أساسيات البحث العلمي في التربية والعلوم الإنسانية للمؤلفين**: د.أحمد ابن سليمان عودة ود. فتحي حسن ملكاوي، مكتبة المنار ١٤٠٨هـ.
٣.	**إعلام الموقعين عن رب العالمين** محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله ابن القيم الجوزية الناشر: دار الجيل - بيروت، ١٩٧٣ تحقيق: طه عبد الرءوف سعد.
٤.	**الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر** المؤلف: أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال البغدادي (٢٣٤- ٣١١هـ).
٥.	**الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء الكتاب والسنة**، سليمان بن عبد الرحمن الحقيل الطبعة: الرابعة تاريخ النشر: ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
٦.	**التعريفات** المؤلف: علي بن محمد بن علي الجرجاني تحقيق: إبراهيم الأبياري الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت الطبعة الأولى /١٤٠٥هـ.
٧.	**التفسير الكبير المسمى مفاتيح الغيب للرازي** للمؤلف: الإمام العالم العلامة والحبر البحر الفهامة فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت -.
٨.	**التفسير الوسيط للقرآن الكريم** المؤلف: د. محمد سيد طنطاوى (شيخ

	الأزهر) .
٩.	**الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم** المؤلف: أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري الناشر: دار الجيل بيروت + دار الآفاق الجديدة –بيروت.
١٠.	**الجامع الصحيح سنن الترمذي المؤلف:** محمد بن عيسى أبو عيسى **الترمذي السلم**ي الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون.
١١.	**الدر المنثور في التفسير بالمأثور** المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ت: (٩١١هـ) تحقيق: مركز هجر للبحوث الناشر: دار هجر، مصر سنة النشر: ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
١٢.	**الفرق بين النصيحة والتعيير** الإمام الحافظ زين الدين ابن رجب الحنبلي المتوفى سنة (٧٩٥هـ).
١٣.	**الفرق بين النصيحة والتعيير** الحافظ بن رجب، الأردن، دار عمان، ١٤٠٦هـ .
١٤.	**المستدرك على الصحيحين** المؤلف: محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠ تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
١٥.	**بحر العلوم** المؤلف: أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (المتوفى: ٣٧٣هـ).

١٦.	**تاج العروس من جواهر القاموس** المؤلف: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى الزَّبيدي تحقيق: مجموعة من المحققين الناشر: دار الهداية.
١٧.	**جامع البيان في تفسير القرآن** للطبري المؤلف: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (٢٢٤ – ٣١٠) المحقق: مكتب التحقيق بدار هجر. الناشر: دار هجر. الطبعة: الأولى.
١٨.	**شرح سنن أبي داود** المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد ابن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ) المحقق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري الناشر: مكتبة الرشد – الرياض الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ -١٩٩٩م.
١٩.	**مسند أبي يعلى** المؤلف: أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي الناشر: دار المأمون للتراث – دمشق الطبعة الأولى، ١٤٠٤ – ١٩٨٤ تحقيق: حسين سليم أسد.
٢٠.	**مسند الإمام أحمد بن حنبل** المؤلف: أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني الناشر: مؤسسة قرطبة – القاهرة .
٢١.	**مشكلات الدعوة والداعية فتحي يكن**، مؤسسة الرسالة، ط١٦/١٤١٧هـ .
٢٢.	**مُصنف ابن أبي شيبة المصنف**: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (١٥٩ - ٢٣٥ هـ).
٢٣.	**موارد الظمآن لدروس الزمان**، خطب وحكم وأحكام وقواعد ومواعظ

	وآداب وأخلاق حسان المؤلف: عبدالعزيز بن محمد بن عبد المحسن السلمان.
٢٤.	**موسوعة أقوال أحمد بن حنبل في الجرح والتعديل** المؤلف: السيد أبو المعاطي النوري .

* * *